

مذكرة مفاهيمية

الدوائر المتخصصة: آلية قضائية لمكافحة الإفلات من العقاب

تونس، نزل أفريقيا 15-16 ديسمبر، 2016

يمثل تحسين آليات العدالة الجنائية ومواجهة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في فترات الدكتاتورية والقمع السياسي أبرز التحديات التي تواجهها بلدان ما بعد الصراع مثل تونس، التي تتميز بضعف مؤسساتها، وانخفاض مستوى الأمن فيها وانقسام شعبها. وعليه، فإن الشعب التونسي لن يستعيد ثقته في مؤسسات الدولة ما لم تتم مقاضاة الأشخاص الذين كانوا يتولون مناصب رئيسية إبان حكم النظام السابق.

إلى حد الآن، اتصف مسار مقاضاة الأشخاص المتورطين في الفساد وانتهاكات حقوق الإنسان قبل وأثناء الثورة التونسية، بالافتقار إلى الاستراتيجية وغلبة الارتجال. على سبيل المثال، بعد أن بدأت محاكم القضاء العادي التحقيق في أكثر من مائة واثنين وثمانين قضية خاصة بشهداء وجرحي الثورة التي رفعت ضد الرئيس السابق، ووزرائه ومسؤولي نظامه السابقين، تم إحالة القضايا إلى المحاكم العسكرية. وبرت المحكمة هذه الإحالة بالاحتجاج بالفصل 22 من القانون عدد 70، الصادر في 6 أوت 1982. حيث ينص هذا الفصل على أنه "تحال على المحاكم العسكرية ذات النظر القضايا التي يكون أعوان قوات الأمن الداخلي طرفا فيها من أجل واقعة جددت في نطاق مباشرة العمل ولها مساس بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي أو بحفظ النظام في الطريق العام وبالمحلات العمومية والمؤسسات العمومية والخاصة وذلك أثناء أو إثر الاجتماعات العامة والمواكب والاستعراضات والمظاهرات والتجمهر."

لذلك، أكد معظم المشاركين أثناء المناقشات التي جرت سنة 2012 وتمحورت حول إرساء الإطار القانوني للعدالة الانتقالية، على أهمية مساءلة ومحاسبة الجناة التابعين للنظام السابق. تمنى المشاركون أيضا توظيف هيئة قضائية منتدبة داخل محاكم القضاء العدلي وليس في المحاكم العسكرية، وتتألف من قضاة الذين لم يشاركوا في المحاكمات السياسية. ونتيجة لذلك، أدرجت الدوائر المتخصصة في القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013، المؤرخ في 24 ديسمبر 2013، والمتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها.

وخلال السنوات الخمس الماضية، لم تقم تونس إلا بالقليل من أجل محاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في ظل النظام السابق. حيث رفضت عائلات الضحايا ومنظمات المجتمع المدني الأحكام العسكرية التي صدرت مؤخرا في قضايا شهداء وجرحي الثورة.

من أجل الاستجابة لمخاوف الضحايا وكخطوة سياسية، صادق المجلس الوطني التأسيسي في 12 جوان 2014 على القانون الأساسي عدد 17 لسنة 2014 المتعلق بأحكام متصلة بالعدالة الانتقالية وبقضايا مرتبطة بالفترة الممتدة بين 17 ديسمبر 2010 و28 فيفري 2011. اعتبر هذا القانون أن الانتهاكات المسلطة ضد المدنيين التي أدت إلى سقوط شهداء وجرحى خلال الثورة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان على معنى الفصلين 3 و8 من قانون العدالة الانتقالية.

يبدو غياب استراتيجية واضحة في تنفيذ المحاسبة جليا من خلال كيفية تعامل الدولة مع الدوائر المتخصصة. نص الأمر عدد 2887 لسنة 2014 مؤرخ 8 أوت 2014 على إحداث تسعة دوائر متخصصة. ومع ذلك، لم يتم تعيين قضاة الدوائر المتخصصة إلا بعد مرور عامين وبقرار من قبل الهيئة الوقتية للإشراف على القضاء العدلي. تواصلت منذ ذلك الوقت، المناقشات بين الأطراف المعنية بالعدالة الانتقالية حول العلاقة بين الدوائر المتخصصة وهيئة الحقيقة والكرامة، وحول من سيقوم بالتحقيقات الجنائية، وذلك نتيجة الغموض الذي يلف قانون العدالة الانتقالية.

يستحق موضوع الدوائر المتخصصة اهتماما خاصا من الأطراف المعنية بالعدالة الانتقالية لماله من أهمية متميزة. لهذا السبب، سيسعى المؤتمر المقبل لتعزيز فهم الممارسين في مجال العدالة لدور وأهمية الدوائر المتخصصة في تحقيق المساءلة. وسيتم من بين أمور أخرى، مناقشة دور العدالة الجنائية ضمن آليات العدالة الانتقالية، والترابط بين هيئة الحقيقة والكرامة والدوائر المتخصصة، وبين الدوائر المتخصصة والقانون والإجراءات الواجبة التطبيق أمام الدوائر المتخصصة.

أهداف / غايات المؤتمر

تتمثل أهداف ورشة العمل فيما يلي:

- تزويد الممارسين في مجال العدالة (القضاة وأعضاء النيابة العمومية ومحامو الدفاع) بمدخل لتحديات العدالة الجنائية ضمن إطار العدالة الانتقالية.
- تمكين المشاركين من الحصول على الخبرات المقارنة؛
- شرح العلاقة بين هيئة الحقيقة والكرامة والدوائر المتخصصة بموجب قانون العدالة الانتقالية عدد 53 لسنة 2013.
- تحديد التحديات الخاصة التي يواجهها القضاة والمدعون العامون ومحامو الدفاع عند إحالة القضايا على الدوائر المتخصصة.
- تحديد القانون المنطبق والإجراءات المعمول بها في الدوائر المتخصصة فضلا عن الثغرات القانونية الموجودة حاليا في المنظومة القانونية التونسية.
- رفع مجموعة من التوصيات إلى السلطات المعنية، مثل المجلس الأعلى للقضاء، ووزارة العدل، وهيئة الحقيقة والكرامة من أجل تزويد الدوائر المتخصصة بالوسائل القانونية المطلوبة.